

وزارة العمل

قرار رقم ١٨٥ لسنة ١٩٦٤

في شأن تحديد بعض الأعمال التي يتلزم صاحب العمل باستخدام العمال فيها وفقاً لتاريخ قيدهم في مكتب القوى العاملة والشروط والأوضاع التي تبع في ذلك

وزير العمل

بعد الاطلاع على قانون العمل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ١٩٥٩
والقوانين المعديلة له ؟

وعلم القانون رقم ٥٠٥ لسنة ١٩٥٥ في شأن الخدمة العسكرية والوطنية
والقوانين المعديلة له ؟

وعلى لائحة نظام العاملين بالشركات التابعة للؤسسات العامة الصادرة
بقرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٢

وعلم القرار رقم ١١٣ لسنة ١٩٦٣ في شأن تحديد الأعمال التي يتلزم
صاحب العمل باستخدام العمال فيها وفقاً لتاريخ قيدهم في مكتب القوى
العاملة والشروط والأوضاع التي تبع في ذلك

وعلم ما أرائه مجلس الدولة ؟

قرر :

مادة ١ - على كل صاحب عمل يستخدم هشة عمال فأكثر عدم
شغل الوظائف الشاغرة أو التي تخلي لديه إلا من بين من يرشحهم مكتب
القوى العاملة المختص الواقع في دائرة اختصاصه بقرار العمل الرئيسي أو الفرع
الذى سيتم التعين فيه .

مادة ٢ - يسرى حكم المادة السابقة على الأعمال، الموضحة في الجدول
المرافق .

مادة ٣ - على صاحب العمل عند قيامه بالإخطار عن الوظائف
والأعمال الخالية أو المنشأة تنفيذاً لحكم المادة ١٦ من قانون العمل
المشار إليه مراعاة أن يتضمن هذا الإخطار الشروط والمواصفات المهنية
التي تتطلبها طبيعة العمل ذاته أو الواردة في توصيف المهن بالتطبيق
للسنوات ٦٣ من لائحة نظام العاملين بالشركات التابعة للؤسسة
العامة .

ونخص بالشركات والمنشآت الآتية :

- (أ) شركة على سليم وشركاه .
- (ب) شركة محمد على ابراهيم وشركاه .
- (ج) خلفاء محمد الصغير .
- (د) مجدى ونبيل فؤاد جرجس وشركاه "أ" باربر ولده .

البنية الثانية - من السادة :

- (١) مستشار من مجلس الدولة رئسا
- (٢) الدكتور مهندس يونس عمر ، وكيل عام مصلحة الموارى عضوا
- (٣) السيد/ أحمد فوزى جليل ، محاسب قانونى بالاسكندرية حضروا

ونخص بالشركات والمنشآت الآتية :

- (أ) توكل البرت موسى وشركة الشحن والتغليف - النشاط الخاص
بالشحن والتغليف فقط .
- (ب) المقاولات البحرية للشحن والتغليف .
- (ج) سانى اسماهيل وأحمد خليفة .
- (د) أ. بورتللى واجاتونى .
- (ه) أميديو نوتالى .

البنية الثالثة - من السادة :

- (١) مستشار من مجلس الدولة رئسا
- (٢) الدكتور مهندس يونس عمر ، وكيل عام مصلحة الموارى عضوا
- (٣) السيد كمال عزيز ، محاسب قانونى عضوا

ونخص بالشركات والمنشآت الآتية :

- (أ) بيكولا ليفانتيس .
- (ب) أحمد عبد الرحمن .

(ج) مؤسسة الضبع .

(د) شركة رئيس مجلس إدارة النشاط الخاص بالشحن والتغليف
فقط .

(ه) حسن أحمد حيدر و إخوته .

ويكون للجان المذكورة أن تستعين بنزاهة من الخبراء الفنيين دون أن
يكون لهم صوت معدود .

مادة ٢ - على الجوانب المذكورة أن تحدد التفاصيل التي تم بالتطبيق
لأحكام القانون رقم ١٢٩ لسنة ١٩٦٢ أساساً للتندير الذي تجريه وتكون
قراراتها نهائية واجبة النفاذ وذلك بعد موافقة مجلس إدارة المؤسسة المصرية
العامة لمجلس الائمة عليهما واعتراض وزير الادارة المحلية لها .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، وجعل به
من تاريخ نشره ما

تم بـ ١٧ شوال سنة ١٣٨٤ (٢٨ ديسمبر ١٩٦٤)

هشام رضوان

جدول

بيان الأعمال التي يلزم صاحب العمل باستخدام العاملين فيها
وفقاً لتواريخ قيدهم

أولاً - العاملون في الأعمال الغير فنية والتي تتطلب عمورداً بدنياً
ولا يستخدمون أو يديرون آلات ميكانيكية أو كهربائية أو يشرون عليها :

١ - العاملون في نقل المواد والبضائع والأمنة ومن في حكمهم :
(١) العمالون وهم على سبيل المثال :

عمال الورش والمصانع، وتوليد القوى ، والمخازن، والجرارك،
وسيارات النقل ومن في حكمهم .

(ب) الشيالون وهم على سبيل المثال :

عمال نقل المواد في الصناعة والتجارة والمخازن، وتباع وسيارات
النقل وال Lorries ، والشيالون والعمالون في الخطوط والسكك
ال الحديدية والمطارات والموانئ ، وعمال الخدمة بالورش والمصانع
وعمال نقل الأدوات في المساحة وغيرها ، ومن في حكم هؤلاء
العمال .

(ج) الفعلة وهم على سبيل المثال :

العامل ، وعامل الحفر والمدم ونقل الأزرة والجارة ، وعامل
خلط المونة والأسمدة ونقلها ، وعامل تكسير الأحجار ونقلها ،
ومن في حكم هؤلاء العمال .

٢ - العاملون في المناولة والتوزيع وهم على سبيل المثال :

(١) العاملون في مناولة البضائع والمواد والمهام والمتاجع ومن
في حكمهم .

(ب) المشتغلون في تسلیم الطرود والرسائل وهم على سبيل المثال :
ساعي بريد ، وساعي مراسلة ، ووزع بريد وطرود ومن
في حكم هؤلاء العمال .

(ج) العاملون الذين يقومون بتوزيع البضائع والمهام والمتاجع
والمواد الغذائية ومن في حكمهم .

٣ - العاملون في الشحن والتغليف في الموانئ والمطارات ومن في حكمهم:
عامل شحن وتغليف البواخر والبضائع والأمنة والمواد ، وعامل رصيف
بالميناء ، وعامل شحن الطائرات بالبضائع والمواد والأمنة وتغليفها ،
وعامل شحن ناقلات الزيت بالبترول وتغليفها ، ومن في حكم هؤلاء العمال .

٤ - المشغلون في أعمال التبيئة وتغليف الماكولات والمهابات ولمسق
بطاقات التغليف وهم على سبيل المثال :

مادة ٤ - هل مكتب القوى العامة المختص بإعادة القواعد الآتية
عند الترشح في الأعمال المشار إليها في المادة الثانية :

(١) الملائمة المهنية وتوفيق الشروط والمواصفات الموضحة في إخطارات
 أصحاب الأعمال في المرشحين بشرط أن تكون هذه الشروط
والمواصفات مما تقتضيها طبيعة العمل ذاته .

ويكون لإدارة القوى العامة (قسم التصنيف المهني) الفصل
فيما ينشأ من خلاف بين مكتب القوى العامة المختص وصاحب
العمل في تنفيذ حكم الفقرة السابقة .

(ب) الأولوية التي تحددها القوانين والقرارات المعمول بها بالنسبة
إلى طوائف معينة كالمرشحين من الخدمة العسكرية أو المجهزة
المؤمنين .

(ج) أسبقيّة القيد في المكتب .

(د) ترشيح ضيف العدد المطلوب في الإخطار المشار إليه في المادة ١٦
من قانون العمل .

(هـ) الالتزام بقواعد الترشح التي يحددها صاحب العمل في إخطاره .

(و) إخطار صاحب العمل بأسماء المرشحين وعنوانهم بكتاب مسجل
بعلم الوصول .

وهل صاحب العمل استدعى المرشحين وإخطار المكتب
بعما يتم في هذا شأن خلال أسبوع من تاريخ إبلاغه بسامتهم .

مادة ٥ - لصاحب العمل عند عدم قيام مكتب القوى العامة المختص
بالترشح للوظائف المالية لديه خلال أسبوع من تاريخ وصول الإخطار
إلى المكتب أو المرصد الذي يحدده في الإخطار المشار إليه أيهما أبعد أن
يقوم بشغل هذه الأماكن من بين المتقدمين إليه والحاصلين لشروط الوظيفة
ملزمًا في ذلك أقدمية تسجيلهم في مكتب القوى العامة .

ولا تدخل المدة المشار إليها في الفقرة السابقة ضمن المدة التي تقررها
قوانين أو قرارات أخرى في هذا الشأن .

مادة ٦ - يلغى القرار رقم ١١٣ لسنة ١٩٦٣ المشار إليه .

مادة ٧ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويصل به اعتباراً
من أول أبريل سنة ١٩٦٥ .

تم برانى ٩ شهادت ١٣٨٤ (٩ ديسمبر ١٩٦٤)

أنور سلامه

٧ - عمال الطباعة والتجليد وهم على سبيل المثال : عامل ترقيم يدوى ، وعامل عد تسطير ، وعامل تغليف يدوى ، وعامل كبس الكتب ، وعامل سلك بلوكت ، وعامل توسيب كتب يدوى ، وعامل توسيب بمحفظات ، وعامل تجهيز القراء والنشاء ، ومن في حكم هؤلاء العمال .

٨ - عمال صناعة الدخان وهم على سبيل المثال : عامل فصاص سجائر ، وعامل تعبئة توسكاني ، وعامل تخمير وتفريح مدغة ، وعامل تشكيل سجائر ، وعامل نكهة المصل ، وعامل خلط اسكارنة ، ومن في حكم هؤلاء العمال .

٩ - عمال صنع منتجات الورق وهم على سبيل المثال : عامل قص ، وعامل طب ، وعامل قالب علب ، وعامل ثنى ظروف ، وعامل جمع الورق ، وعامل تقطيع الورق ، وعامل دهن ولصق ، وعامل تصميم ، وعامل خياطة ، ومن في حكم هؤلاء العمال .

١٠ - عمال الخدمات وهم على سبيل المثال :

(أ) رجال الطافه .

(ب) الحراس وهم على سبيل المثال : خفي، وحارس، وعامل حراسة، ومن في حكم هؤلاء العمال .

(ج) عمال المطابخ وهم على سبيل المثال : عامل مقصف، وعامل مطبخ، وصر مطعون، ومن في حكم هؤلاء العمال .

(د) عمال النسيل والتنظيف الجاف ومن في حكمهم :

(هـ) فراشوا المباني وهم على سبيل المثال :

رئيس بوابة، وأمين بوابة، وبواب، وعامل بوابة محازن، وعامل مصعد، وعامل مباني، وفراش ومن في حكم هؤلاء العمال .

(و) عمال الخدمات والرياضة والترفيه كعمال التريض ، وعمال الملابس ، ومن في حكم هؤلاء العمال .

(ز) عمال الخدمات الأخرى وهم على سبيل المثال :

عمال تنظيف السيارات والمعدات وهم على سبيل المثال : سايس ، وعامل غسيل سيارات ، وعامل غسيل برابل ، ومن في حكم هؤلاء العمال .

عمال تنظيف المحال والأماكن العامة وهم على سبيل المثال : عامل نظافة حدائق ، عامل إزالة الخلفيات ، عامل نظافة مباني ، عامل خدمة في الحالات والمؤسسات ، ومن في حكم هؤلاء العمال .

(أ) عمال تعبئة المتاجات والبضائع والمواد الغذائية والأدوية وهم على سبيل المثال :

عامل تعبئة الماكولات المحفوظة ، وعامل تعبئة السبوب والحاصلات الزراعية ، وعامل تعبئة الأدوية والحلقات والمتاجات الطبية ، وعامل تعبئة الدخان والسيجارة ، وعامل أسطوانات الغاز ، وعامل تعبئة الكبسول والذخيرة واختبارات ضرب النار ، ومن في حكم هؤلاء العمال .

(ب) العاملون في تغليف المتاجات الزراعية والصناعية ولصق بطاقات التبييز ومن في حكمهم .

٥ - العاملون في فرز وزن ورص وتسييف المتاجات الزراعية والصناعية والرسائل والطروع ومستخرجات الماجم والماجر ومن في حكمهم .

٦ - العاملون في صناعات طبع الأقطان وتعدين الكان وتجهيز الحاصلات الزراعية وصناعة السكر وهرز الزيوت وصناعة ضرب الأرز والمتاجات الاسمية وأعمال المعلمات والألبان والسيجارة والصابون والنشا والتحمير والمطاحن والمخابز والصناعات الفساذية والمشروبات والتجفيف وهم على سبيل المثال :

(أ) عمال طبع الأقطان وفصل البيل والكان وهم على سبيل المثال : عامل تبريزاً ي Kami ، وعامل خوش ، وعامل ذربية ، وعامل تضريبة ، وعامل شفاط أو قوامة ، وعامل لقصة ، وعامل دولاب ، وعامل تقاضة ، وعامل سكينة ، وعامل مكنسة ، وعامل فرفرة ، وعامل الكندور ، وعامل متدرقي هزار ، وعامل سكبس ، وعامل حصوة أو ماركة ، ومن في حكم هؤلاء العمال .

(ب) عمال تعدين البيل والكان وهم على سبيل المثال : عامل تسديد ، وعامل تعدين ، وعامل تجليف ومن في حكم هؤلاء العمال .

(ج) عمال صناعة السكر وهم على سبيل المثال : عامل حنفيه ، وعامل نظافة شريطة ، وعامل نظافة المصارة ، وعامل دوران ، وعامل جلنخ ، وعامل مصاصة إنتاج ، وعامل شراب ، وعامل نظافة مواسير ، وعامل غلانية ، وعامل خياطة أجولة ، ومن في حكم هؤلاء العمال .

(د) عمال صناعة العلف واستخراج الزيوت وهم على سبيل المثال : عامل صاجة ، وعامل سيخ ، وعامل سلح ، وعامل شعره ، وعامل مكبس ، وعامل مكنسة ، وعامل غرلا ، وعامل بريمة البندورة ، وعامل سحب ، وعامل الجرار ، وعامل درج ، وعامل عين ، وعامل طبلة البندورة ، وعامل فلتر الزيت ، وعامل نظافة المصارة ، ومن في حكم هؤلاء العمال .

- سادساً — العاملون في المهن والأعمال التي يشغلها نريجو المعاهد والمدارس والماكرون الأهلية :
- (١) المدارس الإعدادية الصناعية والزراعية والفنية المشتركة .
 - (٢) المدارس الثانوية الصناعية والزراعية والفنية المشتركة والفنية للبنات .
 - (٣) مراكز التدريب المهني الصناعي والزراعي التابعة لوزارة التعليم العالي .
 - (٤) مراكز التدريب المهني التابعة لمصلحة الكفاية الإنتاجية والتدريب المهني بوزارة الصناعة .
 - (٥) مراكز التدريب المهني السريع التابعة لوزارة العمل .
 - (٦) مراكز التدريب المهني للقوات المسلحة .

قرار رقم ١٨٦ لسنة ١٩٦٤

في شأن التفويض في بعض الاختصاصات

وزير العمل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٩٠ لسنة ١٩٥٦ بشأن التفويض بالاختصاصات والمعدل بالقانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٧ ،
وعل قانون الإدارة المحلية رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ والمعدل بالقانون رقم ١٥١ لسنة ١٩٦١ ،
وعل القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة ،
وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٠١ لسنة ١٩٦٤ بمسؤوليات وتنظيم
وزارة العمل ،

قرر :

مادة ١ — يفوض محافظ كفر الشيخ في الاختصاصات المنصوص عليها في المواد ١٠، ١٨ من القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ في شأن نظام العاملين المدنيين بالدولة اعتباراً من أول ديسمبر سنة ١٩٦٤ حتى نهاية السنة المالية الحالية ١٩٦٤ / ١٩٦٥ ،

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويصل به من تاريخ نشره ما

بجريدة ٥ شعبان سنة ١٢٨٤ (٢٨ ديسمبر ١٩٦٤)

١١ - عمال الحرف والعمليات الانتاجية البسيطة رهم على سبيل المثال :

عمال صنع الأسبة والأناث المصنوع من القش والخيزران ، وعمال صنع المكابس والفرش والشماع ، وعمال صنع صناديق الارق وأكياس السلوفان والتايرون ، ومن في حكم هؤلاء العمال .

١٢ - عمال شق الزرع والمصارف ورصف الطرق وإقامة الجسور واستصلاح الأراضي رهم على سبيل المثال :

عامل فاس ، وعامل تكريك ، وعامل زراعة ، وعامل حفر ونقل أتربة وأجحاج ، وعامل مساحة ، ومن في حكم هؤلاء العمال .

ثانياً — العاملون من غير الفتيان الذين يعينون للتدريب على أعمال فنية أو نصف فنية .

ثالثاً — الصبية .

رابعاً — العاملون في المهن التي تتطلب ترتيبها وهم على سبيل المثال :

سائقو السيارات والمركبات بأنواعها ، وسائقو عربات النقل والوكوب التي تجرها الدواب ، والحكبات والمولادات والمرضات ، والكتبة الوزاريين (القباني) ، ومن في حكم هؤلاء العمال .

خامساً — العاملون في الأعمال الكتابية التي تتطلب الحصول على مؤهل درامي الإعدادية العامة الثانوية العامة والثانوية الفنية على اختلاف أنواعها ومعاهد السكرتارية رهم على سبيل المثال :

١ - الكتبة المبتدئين في الأعمال الآتية :

الحسابات ، والتكليف ، والأجور ، والوقت ، والراسلات ، والمستخدمين ، والمالية ، والتأمين ، والقضاء ، والكتابة ، وكاتب عداد ، والشئون السياحية ، وتنظيم الإنتاج ، وسجلات البضائع ، والمخازن ، وكاتب وزان ، والمحفوظات ، والتصحيح ، ومن في حكم هؤلاء العمال .

٢ - المحتالون والكتابون على الآلة الكتابة .

٣ - عمال تشغيل اللوحات التليفونية .